

والاصح كالوصل وعوه الحرمه مساوي الوجه والكفين ظهرها  
 وبطنهما الى الكوعين قال تعالى لا يبدين ايديكما الى ما ظهر منها وما بطن  
 مفسرا الوجه والكفين والحش كمال الشئ من قوا حريم فلو ستر رجل الرجل  
 صلته **ومشطه** اي السائر ما يمنع ادراك لون البشرة **ولو** هو  
**طين وما اذله** ونحوه كما وصاف متر كمن يخضه كان يصل فيه على جنا  
 له ولا يكتفي فيه ضيقه ويكتفي جب معاصيق الراس خوفه رديا على  
**والاصح وجوب التطين على فاقد الثوب** ونحوه ليحصل التبريد  
 ولا يكتفي ما يدرك منه لون البشرة كثوب رقيق او غليظ مهلهل النعم  
 وما وصاف وراجح اذ مقصود الستر لا يحصل بذلك **ويجب است**  
**اعلاه** اي السائر وجوابه للعورة لا اسفله لها **فلورويت**  
**عورته** اي المصلي اي كانت بحيث ترى من جيبه اي طوق  
 قميصه لسعته **في كوعه او غيره لم يبق** الستر بعد التبريد  
**قيرره او يبتدئ** **ومشطه** حتى لا ترى عورته منه ولو روية عو  
 رته من ذيله اي كانت بحيث ترى كما مر بان كان العلو والراي  
 بسفل الرضيع كما باصله ولو لم يفعل ما مر به في القسم الاول وارجح  
 بالصلاه انعقدت ثم ينطل عند ركوعه فيصح الاقتداء به  
 قبله ويكتفي ستر موضع الجيب قبله اي الجيب حيث يرى منه العو  
 في الركوع والسجود لكن يمنع منهما الجنبه او شعر راسه صعب  
 صلته على الاصح كما لو كان على ثمره ثقب فجمع عليه الثوب يبد  
 اي قبل الركوع جسمه ايضا **وله يستر بعضهما بيده في الاصح**  
 حصول مقصود الستر والكلام في غير ما ينقصه منه ويكتفي به  
 غير حرما وان حرم **فان وجد المصلي رجلا كان او غيره** **اي استر**

اي قبله